

تاج العروس من جواهر القاموس

ولقد عَلامتُ سِوَى الذي نَدِيَّ أَتِنِي أَنَّ السَّبِيلَ سَبِيلُ ذِي الأَعْوَادِ يقول :
لَو أَغْفَلَ المَوْتُ أَحَدًا لأَغْفَلَ ذَا الأَعْوَادِ وَأَنَا مِثْ إِذْ ماتَ مِثْلُهُ . وَعَادِيَاءُ
: رَجُلٌ وَهُوَ جَدُّ السَّمْوَالِ بنِ جِيارِ المَضْرُوبِ بِهِ المِثْلُ فِي الوَفاءِ قالَ الذَّمَمِرُ ابنُ تَوَلبِ
:

هَلَّا سَأَلْتِ بَعَادِيَاءَ وَبَيْتَهُ ... والخَلِّ وَالخَمَرِ الذي لَمْ يُمْنَعِ
واختُلِفَ فِي وَزْنِهِ قالَ الجَوْهَرِيُّ : وَإِنْ كانَ تَقديرُهُ فاعلاءَ فَهُوَ مِنْ بابِ المَعْتَلِ يَذْكَرُ فِي
مَوْضِعِهِ وَجِرانُ العَوْدِ : شاعِرٌ عَقَيْلِيٌّ سَمِيَ بِقَوْلِهِ :
" فَإِنَّ جِرانَ العَوْدِ قَدِ كادَ يَصْلُحُ أَوْ لِقَوْلِهِ :
" عَمَدَتُ لِعَوْدِ فَالتَحْيِيَةُ جِرانَهُ كَمَا فِي المِزْهَرِ . واخْتِلافِ فِي اسْمِهِ فَقُلِ
المِستورِدِ وَقيلَ غَيْرُ ذَلِكَ . وَالصَّحِيحُ أَنَّ اسْمَهُ عامِرِ بنِ الحارِثِ . وَعَوادِ كَقَطامِ
بِمَعْنَى عُدٍّ وَمِثْلُهُ فِي اللِّسانِ بِنَزَالِ وَتَرَائِكِ . وَيقالُ تَعَاوَدُوا فِي الحَرَبِ
وغيرِها إِذا عادَ كُلُّهُ فَرِيقٌ إِلى صَاحِبِهِ . وَيقالُ أَيضاً : عُدُّ إِليْنَا فَلانِ
عندنا عَوادٌ حَسَنٌ مُثَلَّثَةً العَيْنِ أَي لَكَ ما تُحِبُّ وَقيلَ أَي البِرِّ وَاللَّطْفِ
. وَلِقَبِّ مُعَاوِيَةَ بنِ مالِكِ بنِ جَعْفَرِ بنِ كِلابِ مُعَوَّذِ الحُكَماءِ جَمعَ حَكيمِ
كذا فِي غالِبِ الذَّمِّ سُوخٌ وَمُعَوَّذٌ كَمُحَدِّثٌ فِي بَعْضِها : الحُكَماءِ جَمعَ حَلِيمِ باللامِ وَفِي
المِزْهَرِ نَقلاً عَنِ ابنِ دُرَيْدٍ أَنَّهُ مُعَوَّذِ الحُكَماءِ جَمعَ حاكِمِ وَكَذلِكَ أَنْشَدَ البَيْتَ وَمِثْلَهُ
فِي طَبقاتِ الشُعراءِ قالَهُ شَيْخُنَا لِقَوْلِهِ أَيِ مُعَاوِيَةَ بنِ مالِكِ .

أُعوَّذُ مِثْلُها الحُكَماءِ بَعْدِي ... إِذا ما لالِحَقُّ فِي الأَشْياعِ نابِيا هَكَذا
بالنونِ وَالموحِدةِ مِنْ نايِهِ الأَمْرُ إِذا عَرَّاهُ وَفِي بَعْضِ النسخِ : يا نايًا بِتقديمِ الموحِدةِ
على النونِ أَي ظَهَرَ وَفِي أُخْرى : إِذا ما الأَمْرُ بَدَلَ : الحَقُّ . وَهَكَذا فِي التَّوشِيحِ . وَفِي
بَعْضِ الرِوايَاتِ :

" إِذا ما مُعْضِلُ الحَدَثانِ نايًا وَأَنشَدَ ابنُ بَرِّيّ هَذا البَيْتَ هَكَذا وَقالَ
فِيهِ : مُعَوَّذٌ بِذالِ المَعْجَمَةِ كذا نَقَلَهُ عَنهُ ابنُ منظورٍ فِي : كَسَدِ فليَنْظُرِ . وَإِنما لِقَبِ
ناجِيَةِ الجَرْمِيِّ مُعَوَّذِ الفِيتِيانِ لَأنَّهُ ضَرَبَ مُصَدِّقَ نَجْدَةَ الخارِجِيِّ
فَخَرَقَ بناجِيَةَ فَضَرَبَهُ بِالسيفِ وَقَتَلَهُ وَقالَ : فِي أَبْيَاتِ :

أُعوَّذُ هَما الفِيتِيانِ بَعْدِي لِيَفْعَلُوا ... كَفَعَلِي إِذا ما جَارَ فِي
الحُكْمِ تابعٌ نَقَلَهُ الصاغانيُّ . قالَ شَيْخُنَا : وَقِصَّتُهُ مشهُورَةٌ وَفِي كِلامِ المِصنِّفِ إِيهامٌ

ظاهره . فتأملوه . ويقال : فَرَسٌ مُبْدِيٌّ مُعِيدٌ وهو الذي قد رِيضَ وَذُلَّ لِيَ
 وَأُدِّبَ فَهُوَ طَوْعٌ رَاكِبُهُ وَفَارِسُهُ يُصَرِّفُهُ كَيْفَ شَاءَ لَطَوَاعِيَّتِهِ وَذُلُّهُ وَإِنِّهِ لَا
 يَسْتَصْعَبُ عَلَيَّ وَلَا يَمْنَعُهُ رِكَابُهُ وَلَا يَجْمَعُ بِهِ . وَالْمُبْدِيُّ الْمُعِيدُ مِنَّا :
 مَنْ غَزَا مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ وَبِهِ فَسَّرَ الْحَدِيثَ : " إِنْ أَرَادَ يَحْبِسُ الذِّكْرَ عَلَى الذِّكْرِ .
 قِيلَ : وَمَا الذِّكْرُ عَلَى الذِّكْرِ ؟ قَالَ الرَّجُلُ الْقَوِيُّ الْمُجَرَّبُ الْمُبْدِيُّ
 الْمُعِيدُ عَلَى الْفَرَسِ الْقَوِيِّ الْمُجَرَّبِ الْمُبْدِيِّ الْمُعِيدِ " قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :
 وَالْمُبْدِيُّ الْمُعِيدُ : هُوَ الَّذِي قَدْ أَدْبَأَ غَزْوَهُ وَأَعَادَهُ أَيْ غَزَا مَرَّةً بَعْدَ
 مَرَّةٍ وَجَرَّبَ الْأُمُورَ طَوْرًا بَعْدَ طَوْرٍ وَمِثْلُهُ لِلزَّمَخْشَرِيِّ وَابْنِ الْأَثِيرِ . وَقِيلَ : الْفَرَسُ
 الْمُبْدِيُّ الْمُعِيدُ الَّذِي قَدْ غَزَا عَلَيْهِ صَاحِبِيهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ :
 لَيْلٌ نَائِمٌ إِذَا نَزِمَ فِيهِ وَسِرٌّ كَاتِمٌ قَدْ كَتَمَ وَهُوَ . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ تَعَايَدَ
 الْعَائِنُ مَنْ عَانَهُ إِذَا أَصَابَهُ بِالْعَيْنِ عَلَى الْمَعْيُونِ وَفِي بَعْضِ الْأُصُولِ : عَلَى مَا
 يَتَعَايَنُ وَهُوَ نَصٌّ عِبَارَةٌ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ إِذَا تَشَهَّقَ عَلَيْهِ وَتَشَدَّدَ لِيُبَالِغَ فِي
 إِصَابَتِهِ بِعَيْنِهِ وَحُكْمِيٍّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ هُوَ لَا يَتَعَايَنُ عَلَيْهِ وَلَا
 يَتَعَايَسُ . وَتَعَايَسَتِ الْمَرْأَةُ : أَنْذَرَاتٌ بِلِسَانِهَا عَلَى ضَرْبِ أَتْرَافِهَا وَحَرَكَاتٌ
 يَدَيَّهَا وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكِّيتِ :
 " كَأَنَّهَا وَفَوْقَهَا الْمُجَلَّسُ .
 " وَقِرْبَةُ غَرْفِيَّةٌ وَمِزْوَدٌ .
 " غَيْرِي عَلَى جَارَاتِهَا تَعَايَسُ .